

جامعة فؤاد الاول

(١) المصروفات :

جيب	
باب ١ - ماهيات وأجر ومرتبات	٩٣٣٨٠٠
باب ٢ - مصروفات عامة	٣٠٢٩٠٠
باب ٣ - أعمال جديدة	١٢٦٥٠٠
باب ٤ - اعانة غلاء المعيشة	١٦٧٠٠٠
الجملة	١٥٣٠٢٠٠

(٢) الإيرادات :

جيب	
بند ١ - إيرادات الأموال الثابتة والمتنقلة	١٠٠٠٠
بند ٢ - رسوم مدرسية ورسوم الامتحانات والمكاتب	١٨٥٠٠٠
بند ٣ - إيرادات متنوعة	٢٥٠٠٠
بند ٤ - اعانة الحكومة	
جيب	
١١٤٣٢٠٠ من ميزانية وزارة المعارف العمومية	
١٦٧٠٠٠ اعانة إضافية من الحكومة لغلاء المعيشة من القسم ٢٠ من الميزانية العامة	
	١٣١٠٣٠٠
الجملة	١٥٣٠٢٠٠

قانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٤٩

يربط ميزانية جامعة فاروق الأول للسنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

شحن فاروق الأول ملك شصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - فقررت ميزانية مصروفات جامعة فاروق الأول للسنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ بمبلغ ٤٥٠,٤٥٠ ج (ثمانمائة وخمسة وأربعين ألفاً وأربعمائة وخمسين جنياً) وفقررت ميزانية إيراداتها للسنة المالية المذكورة بمبلغ ٤٥٠,٤٥٠ ج (ثمانمائة وخمسة وأربعين ألفاً وأربعمائة وخمسين جنياً) بما فيها اعانة الحكومة ، وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

قانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٤٩

يربط ميزانية جامعة فؤاد الأول للسنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

شحن فاروق الأول ملك شصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - فقررت ميزانية مصروفات جامعة فؤاد الأول للسنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ بمبلغ ١,٥٣٠,٢٠٠ جنيه (مليون وخمسمائة وثلاثين ألفاً ومائتي جنيه) وفقررت ميزانية إيراداتها للسنة المالية المذكورة بمبلغ ١,٥٣٠,٢٠٠ جنيه (مليون وخمسمائة وثلاثين ألفاً ومائتي جنيه) بما فيها اعانة الحكومة وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

شادة ٢ - أن وجود اعتماد لنرض معين في جداول المصروفات لا يعنى من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

شادة ٣ - لا يجوز اطلاقاً تعيين موظفين احساناً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة أدنى من درجته وكل ماتم على خلاف ذلك من تعيين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ربط ميزانية سنة ١٩٤١ - ١٩٤٢ أو بمقتضى قواعد تسوية حالة المنسبين والمتصرفين أو نتيجة لاحادة موظفى ومستخدعى التموين والوقاية المدنية والاستيراد والتصدير إلى الجامعة بدرجات أعلى من درجات الوظائف المحفوظ لهم بها للتذكاري في الجامعة يظل على حاله حتى يزول سببه أو يسوى . كذلك لا يجوز - بغير إذن البرلمان - تعديل عدد الوظائف المدرجة بالميزانية أو درجاتها .

شادة ٤ - لا يجوز فتح اعتمادات إضافية للميزانية لتسوية تجاوز في اعتمادات الأبواب الواردة بها إلا إذا كان ذلك بالأخذ من وفور جملة ربط هذه الميزانية .

شادة ٥ - لعل وزيرى المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شاصر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين السولة ما

مدى قصر المنزه في ٢٢ شوال سنة ١٣٦٨ (١٧ أغسطس سنة ١٩٤٩)

فاروق

شاصر حضرة شاحب الجلالة

وزير المالية وزيرى المعارف العمومية رئيس شجاس الوزراء
 حسين شمس محمد شمسى الجدى حسين شمس

(٢) الإيرادات :

جيب	
٧٣١٠٠	بند ١ - رسوم جامعية ورسم المكتبة .
١١٦٠٠	بند ٢ - إيرادات متنوعة .
	بند ٣ - إعانة الحكومة .
جيب	
٧٠٠٧٥٠	من ميزانية وزارة المعارف العمومية .
٦٠٠٠٠	إعانة إضافية من الحكومة لغلاء المعيشة من القسم ٢٠ من الميزانية العامة .
٥٧٠٦٧	
٨٤٥٤٥٠	الجملة

قانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٤٩

بربط ميزانية مجلس نواب الأول الأهل للبحوث
للسنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

نحن فاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه
وأصدرناه :

شادة ١ - شقررت ميزانية مصروفات مجلس نواب الأول الأهل للبحوث للسنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ بمبلغ ٤٩,٦٨٠ ج (تسعة وأربعين ألفاً وستة وثمانين جنيهاً) وقررت ميزانية إيراداتها بمبلغ ٤٩,٦٨٠ ج (تسعة وأربعين ألفاً وستة وثمانين جنيهاً) وهو قيمة إعانة الحكومة . وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

شادة ٢ - أن وجود اعتماد لفرض معين في جداول المصروفات لا يعنى من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

شادة ٣ - لا يجوز إطلاقاً تعيين موظفين احتساباً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة أدنى من درجته وكل ماتم على خلاف ذلك من تعيين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ربط ميزانية سنة ١٩٤١ - ١٩٤٢ أو بمقتضى قواعد تسوية حالة المنسبين والمنسبين أو نتيجة لإعادة موظفى ومستخدمى التموين والوقاية المدنية والاستيراد والتصدير إلى مجلس نواب الأول الأهل للبحوث بدرجات أصل من درجات الوظائف المحتفظ لهم بها للتذكارة في المجلس المذكور بظل على حاله حتى يزول سببه أو يسوى .

شادة ٢ - أن وجود اعتماد لفرض معين في جداول المصروفات لا يعنى من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

شادة ٣ - لا يجوز إطلاقاً تعيين موظفين احتساباً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة أدنى من درجته وكل ماتم على خلاف ذلك من تعيين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ربط ميزانية سنة ١٩٤١ - ١٩٤٢ أو بمقتضى قواعد تسوية حالة المنسبين والمنسبين أو نتيجة لإعادة موظفى ومستخدمى التموين والوقاية المدنية والاستيراد والتصدير إلى الجامعة بدرجات أصل من درجات الوظائف المحتفظ لهم بها للتذكارة في الجامعة بظل على حاله حتى يزول سببه أو يسوى .

لهذا لا يجوز - بغير إذن البرلمان - تعديل عدد الوظائف المدرجة بالميزانية أو درجاتها .

شادة ٤ - لا يجوز أتع اعتمادات إضافية للميزانية لتسوية تجاوز في اعتمادات الأبواب الواردة بها إلا إذا كان ذلك بالأخذ من وفور جملة ربط هذه الميزانية .

شادة ٥ - لعل وزيرى المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نصم بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر المنزه في ٢٢ نوال سنة ١٣٦٨ (١٧ أغسطس سنة ١٩٤٩)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المعارف العمومية رئيس مجلس الوزراء
هسين ههمى أحمد هرسى هدر هسين هوى

جامعة فاروق الأول

(١) المصروفات :

جيب	
٣٩٨٤٥٠	باب ١ - ماهيات وأجرومرتبات .
٢٣٢٠٠٠	باب ٢ - مصروفات عامة .
١٥٥٠٠٠	باب ٣ - أعمال جديدة .
٦٠٠٠٠	باب ٤ - إعانة غلاء المعيشة .
٨٤٥٤٥٠	الجملة .